laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٣١٢
بتاريخ:	٢٠٢٠/١٢/٣١

ملف رقم: ٤٩٩٦/٢/٣٢

السيد الأستاذ/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعي

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٥٧٤) المؤرخ ٢٠١٩/٣/١٤، بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ووزارة الأوقاف، بخصوص إلزام الأخيرة أداء مقابل الانتفاع بقطعة الأرض ملك الهيئة والبالغة مساحتها (٩س، ٣ط، ١ف) بحوض بسية رقم (١٧) ضمن القطعة المساحية ص ٩٩ بناحية قطور، والمقام عليها المعهد الديني الثانوي، وذلك عن الفترة من عام ١٩٨٨ حتى عام ٢٠١٨.

وحاصل الوقائع– حسبما يبين من الأوراق– أن قطعة الأرض المشار إليها ملك الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ومشهرة برقم (٢٩٨٢) لسنة ١٩٦٧، وهي استيلاء قِبل الخاضعة سنية أحمد عزت العابد، طبقًا للقانون رقم (١٧٨) لسنة ١٩٥٢ بشأن الإصلاح الزراعي، ومقام عليها المعهد الديني الثانوي بدءًا من عام ١٩٨٨، وقد طالبت الهيئة العامة للإصلاح الزراعي وزارة الأوقاف بسداد مقابل الانتفاع عن هذه المساحة بعد أن قامت اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٨ بتحديد هذا المقابل، وإزاء امتناع الوزارة عن سداد مقابل الانتفاع وفقًا لما قدرته اللجنة العليا المشار إليها، فقد طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

laa-eg.com

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٢ من ديسمبر عام ٢٠٢٠م، الموافق ٢٧ من ربيع الثاني عام ١٤٤٢هـ، فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسببًا فى المسائل والموضوعات الآتية:... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض، ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

كما تبين لها أن القانون رقم (١٠٣) لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ينص في المادة (٤) منه على أن: "شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأي في كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام، وله الرياسة والتوجيه في كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية في الأزهر وهيئاته، ويرأس المجلس الأعلى للأزهر"، وينص في المادة (٦) على أن: "يكون للأزهر شخصية معنوية عربية الجنس، ويكون له الأهلية الكاملة للمقاضاة وقبول التبرعات التي ترد إليه عن طريق الوقف والوصايا والهبات بشرط ألا تتعارض مع الغرض الذي يقوم عليه الأزهر، وشيخ الأزهر هو الذي يمثل الأزهر، ويكون له حق مقاضاة نُظار الأوقاف التي للمدرسين أو الموظفين أو الطلاب نصيب فيها، وذلك دون إخلال بما لوزارة الأوقاف من الحقوق والاختصاصات المقررة في اللوائح والقوانين"، كما ينص في المادة (٨) على أن: "يشمل الأزهر الهيئات الآتية:

- المجلس الأعلى للأزهر.
- هيئة كبار العلماء.
- مجمع البحوث الإسلامية.
- جامعة الأزهر.
- قطاع المعاهد الأزهرية...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم- وعلى ما استقر عليه إفتاؤها- أن المشرع اختصها دون غيرها بالفصل فى المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض، واختصاص الجمعية العمومية فى هذا الشأن هو بديل عن استعمال الدعوى كوسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وقد حدد القانون وسائل اتصالها بالمنازعات التى تُعرض عليها كيما تتحرك ولايتها ويُستنهض اختصاصُها، ومن ذلك أن يُقدم طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية مباشرة

laa-eg.com

من صاحب الصفة فى التقاضى طبقًا للقانون، وأن يوجهه إلى من يُمثل الجهة المُوجه إليها قانونًا، ذلك لأن الصفة شرط لقبول الدعوى أو بديلها من وسائل حماية الحقوق.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل ينصب حول طلب الهيئة العامة للإصلاح الزراعي إلزام وزارة الأوقاف بأداء مقابل الانتفاع بقطعة الأرض ملك الهيئة، والبالغة مساحتها (٩س، ٣ط، ١ف) بحوض بسية رقم (١٧) ضمن القطعة المساحية ص٩٩ بناحية قطور، والمقام عليها المعهد الديني الثانوي، وذلك عن الفترة من عام ١٩٨٨ حتى عام ٢٠١٨، ولما كانت المعاهد الدينية، تتبع الأزهر الشريف، وعليه يكون فضيلة شيخ الأزهر هو صاحب الصفة كخصم في النزاع، ومن ثم تنتفي صفة وزارة الأوقاف فيه، ويضحى لزامًا عدم قبول النزاع الماثل لتوجيهه إلى غير ذي صفة.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى عدم قبول النزاع لتوجيهه إلى غير ذي صفة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢١ / ١٢ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسري هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة